



تونس في 10 جويلية 2002

مكتب التعاون والعلاقات الدولية

مذكرة عمل  
عدد 44/04/2002

**الموضوع :** الاتفاقية التونسية الفرنسية للضمان الاجتماعي  
«سلم مساهمات المؤسسات : الفرنسية والتونسية في المنح العائلية»  
**المرجع :** \* المادة 25 فقرة 5 من الاتفاقية العامة  
\* مادة 85 من لائحة الإجراءات الإدارية.

عملا بأحكام المادتين المذكورتين بالمرجع أعلاه قرر ممثلو السلطات المختصة التونسية والفرنسية تحديد سلم جديد للمساهمات في المنح العائلية المسندة لعائلات العملة المشتغلين في البلد الآخر والباقيين في بلد الموطن.

وتطبيقا لهذه الأحكام ، فإن السلم الجديد والذي يعوض السلم المنصوص عليه بمذكرة العمل عدد 2001/11 الصادرة بتاريخ 6 فيفري 2001 ، يجري العمل به بداية من غرة جانفي 2002 وفق الجدول الموالي :

عدد الأطفال	مساهمات تدفع من طرف الصندوق القومي للضمان الاجتماعي للمؤسسات الفرنسية عن أطفال مقيمين بفرنسا (مقابل ما قيمته :)	مساهمات تدفع من طرف المؤسسات الفرنسية للصندوق القومي للضمان الاجتماعي عن أطفال مقيمين بتونس (مقابل ما قيمته :)
طفل واحد	لا شيء	13,300 د.ت شهريا
طفلان	20,89 «أورو» شهريا	26,600 د.ت شهريا
ثلاثة أطفال	31,33 «أورو» شهريا	39,900 د.ت شهريا
أربعة أطفال فأكثر	41,78 «أورو» شهريا	53,200 د.ت شهريا

علما وأنه يستمر العمل بالمساهمات الواردة بمذكرة العمل رقم 2001/11 بالنسبة  
للمنح العائلية المسندة بعنوان فترات سابقة لغرة جانفي 2001. كما تصرف المساهمات في  
حدود أربعة أطفال حتى بلوغهم سن الثامنة عشر.

وعملا بالقرار الحكومي 2/ ورقم 133 المؤرخ في 18 جانفي 1974 والمتعلق  
بصرف المنح العائلية المستحقة عن أطفال العملة التونسيين بفرنسا والمتبقين بتونس ، فإن مبلغ  
مساهمة الصناديق الفرنسية في المنح العائلية المحدد وفق السلم الجديد (13,300 د.ت شهريا  
وعن كل طفل بداية من غرة جانفي 2002) يدفع بالكامل إلى المنتفعين عن الأطفال الذين  
يفتحون الحق طبقا للتشريع التونسي في هذا الشأن.

كما يجدر التذكير إلى أنه ينبغي في المستقبل إدراج المقدار الجديد للمنح العائلية عن  
كل طفل وشهريا في الجداول الدورية للدفعات المسددة بشأن المنح العائلية.

لذا فإن المصالح المختصة للصندوق مدعوة لاتخاذ الإجراءات اللازمة حيال ذلك  
والعمل على تطبيق هذه المذكرة بكل عناية ودقة.

الرئيس المدير العام

الدكتور محمد رضا كشريد

